

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية  
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي  
الوزير

قرار وزاري

رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الإطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته،  
وعلى اللاحة التنفيذية للقانون المشار اليه الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١) لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص بالنسبة للجمعيات  
الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤،  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي المؤرخة ٢٠١٨/١/١٣،  
وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم ٣٤٦٥ بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٦.

ق ر ر

مادة (١) : ادماج الجمعية التعاونية الزراعية المحلية المتعددة الأغراض بقرية ميت رومي- مركز دكرنس بمحافظة  
الدقهلية والمشهرة برقم ١٦٥ في ١٩٨١/٣/٣ والمنشور عنها بالوقائع المصرية العدد رقم ٥٨ تابع  
في ١٩٨١/٣/١١ في الجمعية التعاونية الزراعية المحلية المتعددة الأغراض بقرية بندر دكرنس مركز  
دكرنس محافظة الدقهلية والمشهرة برقم ١٥١ في ١٩٨١/٣/٣ والتي تم نشرها بجريدة الوقائع  
المصرية بالعدد رقم ٥٨ تابع بتاريخ ١٩٨١/٣/١١.

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في : ٢٠١٨ / ٣ / ٦.

مادة محمد

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ عبدالمعتمد البنا